

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

نيويورك، ٢-٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥

العناصر الأساسية المقترحة من الاتحاد الأوروبي، المنسجمة مع الموقف المشترك الذي اعتمده مجلس وزراء الاتحاد الأوروبي، التي لا بد من إدخالها في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥، فيما يتعلق باللجنة الرئيسية الأولى

إن مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٥:

ينبغي أن يتوصل إلى توافق في الآراء بشأن أساس الإطار الذي أنشأته معاهدة عدم الانتشار بدعم المقررات والقرارات التي اتخذها مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض المعاهدة وتمديدتها والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠، وسيأخذ في الاعتبار الحالة الراهنة، وسيعزز، في جملة أمور، القضايا الأساسية التالية:

نزع السلاح النووي

- ١ - يضطلع بجهود ترمي إلى الحفاظ على تماسك معاهدة عدم الانتشار وتعزيز تنفيذها.
- ٢ - يقر بأن المعاهدة هي صك متعدد الأطراف فريد ويتعذر الاستعاضة عنه بغيره بالنسبة للحفاظ على السلم والأمن والاستقرار الدولي وتعزيزه، لأنه ينشئ إطاراً قانونياً لمنع زيادة انتشار الأسلحة النووية، وبالنسبة للمضي في وضع نظام للتحقق لأنه يضمن أن تقوم الدول غير الحائزة للأسلحة النووية باستعمال الطاقة النووية للأغراض السلمية فحسب، ولأنه يمثل الركن الأساسي للسعي إلى نزع السلاح النووي وفقاً للمادة السادسة من المعاهدة.
- ٣ - يعمل من أجل تحقيق الانضمام الشامل إلى معاهدة عدم الانتشار.

- ٤ - يؤكد على الضرورة القصوى لامتنثال كافة الدول الأطراف امتثالاً تاماً لجميع أحكام معاهدة عدم الانتشار.
- ٥ - يدعو جميع الدول التي ليست أطرافاً في المعاهدة إلى إعلان التزامها بعدم الانتشار وبنزع السلاح كما يناشد تلك الدول أن تصبح دولاً أطرافاً في المعاهدة بوصفها دولاً غير حائزة للأسلحة النووية.
- ٦ - يسلّم بأن أحداثاً خطيرة حدثت في مجال الانتشار النووي منذ المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠.
- ٧ - يعترف، مع إدراكه للتخفيضات التي طرأت على الأسلحة النووية منذ نهاية الحرب الباردة، بالحاجة إلى تخفيض شامل في الترسانات النووية سعياً لبذل جهود مطردة وبتدرج للوصول إلى نزع السلاح النووي. بموجب المادة السادسة من المعاهدة، ويرحب، في هذا السياق، بتصديق الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية في عام ٢٠٠٢ على معاهدة موسكو، ويؤكد مع ذلك ضرورة إحراز مزيد من التقدم في تخفيض مخزوناتهما.
- ٨ - يؤكد على ضرورة تنفيذ الإعلانات التي أصدرها رئيسا روسيا وأمريكا في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢ بشأن التخفيضات من جانب واحد في مخزونات البلدين من الأسلحة النووية غير الاستراتيجية والتي تناشد جميع الدول التي تملك أسلحة نووية غير استراتيجية أن تدرج هذه الأسلحة في عملياتها العامة لتحديد الأسلحة ونزع السلاح، بغية تخفيضها والتخلص منها.
- ٩ - يعترف بتطبيق مبدأ عدم قابلية النكوص لتوجيه كافة التدابير المتخذة في ميدان نزع السلاح النووي والحد من الأسلحة، بوصفه إسهاماً في المحافظة على السلم والأمن والاستقرار الدولي وتعزيزه، على أن تؤخذ هذه الشروط في الاعتبار.
- ١٠ - يسلّم، من وجهة نظر نزع السلاح النووي، بأهمية برامج تدمير الأسلحة النووية والقضاء عليها والقضاء على المواد الانشطارية على النحو المحدد في إطار الشراكة العالمية لمجموعة الثمانية.
- ١١ - يتابع بذل الجهود لكفالة الشفافية، بوصفها تدبيراً طوعياً لبناء الثقة لدعم إحراز مزيد من التقدم في مجال نزع السلاح.
- ١٢ - ونظراً لأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تشكل جزءاً أساسياً من نظام نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، ونظراً لاقتراب بدء نفاذها، فإنه، بدون شروط، يدعو الدول، وخصوصاً تلك المدرجة في المرفق الثاني، إلى التوقيع والتصديق على

هذه المعاهدة دون تأخير ودون شروط، وانتظاراً لنفاذ المعاهدة المذكورة، يناشد جميع الدول الالتزام بوقف اختياري والإقلاع عن اتخاذ أي إجراء يتعارض مع الالتزامات بموجب المعاهدة ويتعارض مع أحكامها. ويُبرز أهمية عمل اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ويدعم بفعالية عمل الممثل الخاص للدول التي صدّقت على المعاهدة الذي أوكل إليه أمر تعزيز الانضمام الشامل للمعاهدة.

١٣ - يناشد من جديد مؤتمر نزع السلاح أن يشرع فوراً في وضع معاهدة، وأن يرميها في وقت مبكر، تكون غير تمييزية وتطبق على نحو شامل، تحظر إنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية أو أي أجهزة أخرى للتفجير النووي، ودونما شروط مسبقة، على أن يؤخذ في الاعتبار تقرير المقرر الخاص والولاية الواردة فيه، وانتظاراً لبدء نفاذ هذه المعاهدة، يدعو كافة الدول إلى إعلان وتأييد العمل بوقف اختياري لإنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية أو لأجهزة التفجير النووي الأخرى. ويرحب بإجراءات الدول، من بين الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية، التي قررت البدء بهذا الوقف الاختياري.

١٤ - يدعو كافة الدول المعنية إلى اتخاذ تدابير عملية مناسبة بغية الحد من خطر نشوب حرب نووية غير مقصودة.

١٥ - يتابع النظر في مسألة ضمانات الأمن المقدمة إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي هي أطراف في معاهدة عدم الانتشار.

١٦ - يدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى التأكيد من جديد على ضمانات الأمن القائمة التي ورد ذكرها في قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٩٨٤ (١٩٩٥) وإلى التوقيع والتصديق على البروتوكولات ذات الصلة بشأن المناطق الخالية من الأسلحة النووية، التي توضع عقب إجراء المشاورات اللازمة، مع الاعتراف بأن ضمانات الأمن القائمة على أساس المعاهدة متاحة لهذه المناطق.

نزع السلاح العام

١٧ - يؤكد على الحاجة إلى نزع السلاح العام.

١٨ - يبرز أهمية الانضمام الشامل إلى اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والتكسينية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية، والاتفاقيات والتدابير والمبادرات التي تسهم في الحد من الأسلحة التقليدية كما يبرز أهمية تنفيذها.

١٩ - يدعو إلى الانضمام الشامل والتنفيذ الفعال لمدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية.

٢٠ - يعمل على حل مشاكل عدم الاستقرار وانعدام الأمن الإقليميين ومشاكل حالات الصراع التي تشكّل في الغالب جذور برامج التسليح.
